

قرار اللجنة :

لا تصدر اللجنة قرارا ولكن توصيه ترفعها الى المسئول وهو بدوره يصدر قراره أما تأييد قرار اللجنة أو رفضه .

أستئناف توصيات اللجنة :

توصيات اللجنة لا تستأنف لايه جهه كانت . ولكن واذا ما اصدر المسئول قراره . فأن هذا القرار يشكل قرارا اداريا يمكن الطعن به امام محكمة العدل العليا في اسرائيل . فاذا ما اصدر المسئول قراره ، وكان هذا القرار مخالفا لمصلحة المعارض ، فان للمعارض حق الطعن به امام محكمة العدل العليا الاسرائيلية . وهذه هي المرحلة الوحيدة التي تقبل فيها محكمة العدل العليا الاسرائيلية النظر في هذا النزاع . فهي لا تنظر به على الاطلاق ما لم تكن لجنة الاعتراضات قد كتبت به اولا واصدرت توصياتها بشأنه ثم اصدر المسئول قراره برفض هذه التوصيات أو تأييدها .